

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ٩

تاريخ القرار: ١٩٩٤/٣/٢١

«قرار»

استناداً إلى أحكام الفقرة ١ / من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم ١ / لسنة ١٩٩٢ وبنهاية على ما اقترحه العدد القانوني من أعضاء المجلس الوطني لكوردستان العراق قرر المجلس بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٠ اصدار القرار الاتي :-

- ١) ايقاف العمل بقرار (مجلس قيادة الثورة) المرقم ٧٢٠ و المؤرخ في ١٩٨٩/١١/٩ في اقليم كوردستان العراق .
- ٢) على الوزراء المختصين تنفيذ احكام هذا القرار .
- ٣) ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره و ينشر في الجريدة الرسمية .

جوهري نامق سالم
رئيس المجلس الوطني لكوردستان
العراق

٣/٢٢/٩